

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢٨٦ لسنة ٢٠٠٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق  
والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة  
الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٩٧٣ فى ١٩٨٦/٩/٢٩ بإنشاء فرع للتوثيق  
بسيدي جابر يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية ويشمل اختصاصه  
قسم شرطة سيدي جابر بحسب حدوده الإدارية ، وتعديل دائرة اختصاص فرع توثيق الرمل  
بحيث تقتصر على قسم شرطة الرمل بحسب حدوده الإدارية ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٥/٩/٢٢ ؛

قرر :

( المادة الاولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم « فرع توثيق نادى سموحة الرياضى الاجتماعى بالإسكندرية »  
يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية ويكون مقره بمبنى نادى سموحة  
الرياضى الاجتماعى بالإسكندرية - قسم شرطة سيدي جابر - محافظة الإسكندرية  
ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص  
المكانى أو النوعى ، فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق سيدي جابر مكانياً  
أو للفرع المختص نوعياً .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٥/١٢/٣

صدر فى ٢٠٠٥/١٠/٨

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد